

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERALA/AC.237/34
15 July 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع
اتفاقية اطارية بشأن تغير المناخ
الدورة الثامنة

جنيف ، ٢٧ - آب / غسطس ١٩٩٣
البند (٢) من جدول الاعمال المؤقت

المسائل المتملة بالالتزاماتمنهجيات حساب/جرد انبعاثات غازات الدفيئة وإزالتها

مذكرة من الأمانة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	١٠ - ١	أولا - مقدمة
١	١	الف - ولاية اللجنة
١	٣ - ٢	باء - أحكام الاتفاقية
جيم - أدوار كل من الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ومؤتمر الأطراف		
٣	٦ - ٤	دال - نطاق مذكرة الأمانة
٣	٨ - ٧	هاء - الاجراء الذي يمكن أن تتغذى اللجنة
٣	٩ - ١٠	

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات	المنهاج
شانيا - التقرير المرحلي المقدم من رئيس الهيئة الحكومية		
٤	٢٨ - ١١	الدولية المعنية بتغير المناخ
ألف - الانبعاثات البشرية المصدر وإزالتها في		
٤	١٤ - ١١	سياق الدورات العالمية
باء - معلومات أساسية		
٥	١٥	
جيم - برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية		
٥	٣٤ - ١٦	بتغير المناخ
DAL - أهم سمات برنامج الهيئة الحكومية الدولية		
٨	٣٦ - ٣٥	المعنية بتغير المناخ
هاء - الوضع الراهن وأحداث المستقبل		
ثالثا - ملاحظات الأمانة على سمات برنامج الهيئة الحكومية		
٩	٣٧ - ٣٩	الدولية المعنية بتغير المناخ
ألف - فئات المصادر والمصارف		
باء - توصيات التبليغ الصادرة عن الهيئة الحكومية		
٩	٣٤ - ٣١	الدولية المعنية بتغير المناخ
جيم - المنهجيات		
١٠	٣٦ - ٣٥	
DAL - جمع بيانات الحصر وادارتها والبلاغ عنها ...		
رابعا - الأدوار المحتملة للهيئات الفرعية المنشأة بموجب		
١٢	٤١ - ٣٨	الاتفاقية
خامسا - أسئلة مطروحة للنظر من قبل اللجنة		
١٤	٥١ - ٤٣	

المرفقات

المرفق	
الأول - الوثائق التقنية الجارية بشأن المنهجيات	
الثاني - فئات المصادر والمصارف للقوائم الوطنية لحصر غازات الدفيئة ،	
والتي أوصى بها برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية	
بتغير المناخ	

أولاً - مقدمة

الف - ولاية اللجنة

١ - خطة العمل التي اعتمدتها اللجنة في دورتها السادسة ، تشمل المهمة الف - ١ ، "منهجيات حساب/جرد انبعاثات غازات الدفيئة وإزالتها" (A/AC.237/24 ، الفقرة ٤٤) . وكانت هذه المهمة قد انيطت بالفريق العامل الأول . وقررت اللجنة أيضاً أن يتتابع الفريق العامل الأول هذه المهمة في الدورة الثامنة للجنة . وفي هذا القرار أشارت اللجنة إلى أن مناقشة الموضوع ينبغي أن تتضمن استعراضاً للمعلومات الواردة من الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن التقدم المحرز في العمل ذي الصلة ، وأنه ينبغي وضع اعتبار للقضايا التي تقع معالجتها على اللجنة ومؤتمر الأطراف (A/AC.237/31 ، الفقرة ٤٩) . وبالموازاة ذاتها ، اتخذت اللجنة قراراً يقضي بضرورة أن تأخذ معالجة هذا الموضوع في الاعتبار الواجب أدوار الهيئات الفرعية التي أنشأتها المعاهدة ، بالإضافة إلى جوار تناولها المسائل ذات الصلة المشار إليها في تبادل الرسائل بين رئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ورئيس اللجنة (انظر الوثائق A/AC.237/29، A/AC.237/31 و A/AC.237/30 ، الفقرتين ٥٠ و ٥٤) .

باء - أحكام الاتفاقية

٢ - إن وضع وإرسال قوائم حصر وطنية لغازات الدفيئة ، سمة بارزة من سمات الاتفاقية . وهذا التزام تعهدت به جميع الأطراف (انظر المادتين ٤-١(١) و ١٢-١(١)) . وتحدد الاتفاقية بأنه يجب وضع قوائم الحصر هذه باستخدام منهجيات متدرجة يتافق عليها مؤتمر الأطراف . وبالاضافة إلى ذلك ، يقع على هذا المؤتمر القيام بتعزيز وتوجيه وضع مثل هذه المنهجيات وتحسينها دوريًا (انظر المادة ٣-٧(د)) .

٣ - ويجب على الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية ، أن تقدم الرسائل الأولى بما فيها قوائم الحصر الوطنية في غضون ستة أشهر من بدء نفاذ الاتفاقية . ويمكن تقدير إرسال هذه الرسائل خلال النصف الثاني من عام ١٩٩٤ . وسيلزم وبالتالي وضع هذه المنهجيات مسبقاً . ويكون إبلاغ قوائم الحصر التي تستخدم هذه المنهجيات متوقعاً على قدرات الأطراف على انجازها ، وتكون الرسائل الأولية الصادرة عن الأطراف من البلدان النامية خاضعة لجدول زمني مختلف . ويحدد مؤتمر الأطراف توادر ما يتلاو ذلك من رسائل (المادتان ١٢-١(١) و ٥-١(١)) .

جيم - أدوار كل من الهيئة الحكومية الدولية
المعنية بتغيير المناخ ومؤتمر الأطراف

٤ - الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ محددة في الاتفاقية بوصفها مصدراً لتوفير المشورة العلمية والفنية الموضوعية في سياق الترتيبات المؤقتة (المادة ٢١-٣) . وتعمل هذه الهيئة على وضع منهجية لقواعد الحصر الوطنية لغازات الدفيئة تشمل انبعاثاتها وإزالتها على حد سواء^(١) . ويتوقع أن تلقى نتائج برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ موافقة الهيئة رسمياً في أواسط عام ١٩٩٤ . وفي غضون ذلك ، يتم استعراض محصلات البرنامج مع احتمال اجراء التعديلات عليها .

٥ - ويتوقع أن يخلص برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ إلى وضع منهجية تضم أفضل المعايير العلمية المتاحة ويمكن لجميع الأطراف بما فيها تلك الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية ، أن تستخدمنها في بلاغاتها المقدمة إلى مؤتمر الأطراف في دورته الأولى (مؤتمر الأطراف الأول) . وهذا البرنامج هو العمل المنتظم الوحيد بشأن المنهجيات ، الذي يجري الأخذ به في الوقت الحاضر في المجتمع الدولي . ومن المتوقع وبالتالي أن تكون لدى مؤتمر الأطراف رغبة في التعويل على نتائج برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ عند اعتماد منهجيات متماشلة لقواعد حصر غازات الدفيئة ، على الأقل بالنسبة للمرحلة الأولية لتنفيذ الاتفاقية .

٦ - وقد ينظر مؤتمر الأطراف أيضاً في الدور الذي يمكن للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ أن تطلع به في سياق تطوير منهجيات وضع قوائم الحصر ، وأن تقرر أفضل طريقة لتوفير الإرشاد لمثل هذا التطوير ، مع مراعاة أدوار و اختصاصات الهيئات الفرعية التي أنشأتها الاتفاقية .

دال - نطاق مذكرة الامانة

٧ - المقصود من هذه المذكرة هو تأييد اجراء مناقشة بشأن منهجيات قوائم الحصر داخل اللجنة بما يتفق مع ما أشارت اليه في دورتها السابعة وما تم التوسع فيه كما ذكرنا آنفاً . و تستند المذكرة إلى افتراض أن اللجنة لن تكون راغبة في التوقف عن دعوة الجوانب الفنية الصرف للنهج الذي يتبعه برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، بل ستكون راغبة في التركيز على المسائل المتعلقة بوضع السياسات . وقد أعدت هذه المذكرة بالتشاور مع رئيس وأمين الهيئة الحكومية الدولية المعنية

بتغير المناخ ، وهي تعتمد على مدخلات مستمدة من معلوماتية الهيئة وعلى مواد متداولة على النطاق العام ومتبعة من نفس المعلوماتية . وترد أهم المواد المصدرية في المرفق الأول . وهذه المواد هي في معظم الحالات وثائق عمل لم تستعرضها أو تعتمدها رسمياً الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ . وهي متاحة للوفود المعنية ، في المصادر المشار إليها في المرفق الأول . كما أنها ستقدم أثناء الدورة الثامنة للجنة عندما سيتاح للوفود فرصة الاجتماع بخبراء الهيئة .

٨ - ويتألف الفرع الثاني من هذه المذكورة من تقرير مرحلٍ عن برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ، وقد قدمه رئيس الهيئة إلى الأمانة بغية اطلاع اللجنة عليه في دورتها الثامنة . ويتضمن الفرع الثالث تعليقات من الأمانة على السمات البارزة في برنامج الهيئة . ويقدم الفرع الرابع تعليقات على الأدوار المحتملة للهيئات الفرعية المنشأة بموجب الاتفاقية فيما يتعلق بمنهجيات قوائم الحصر . ويطرح الفرع الخامس مسائل معينة قد يكون من المفيد أن تنظر فيها اللجنة باعتبارها تمهدًا للتوصل إلى استنتاجات يمكن احالتها من جديد إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ^(٢) .

هاء - الاجراء الذي يمكن أن تتخذه اللجنة

٩ - من المستدل أن اللجنة ، في إطار تصديها لهذه المهمة في دورتها الثامنة ، قد تكون راغبة في أن تحيط علماً بتقرير رئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ عن التقدم المحرز في برنامج الهيئة بشأن منهجيات قوائم الحصر ، وأن تنظر في نوع الأسهام الذي يمكن أن تقوم به لتوجيه هذا العمل بحيث تأتي النتائج متناسبة إلى أبعد حد ممكن مع اشتراطات الاتفاقية . وقد تقوم اللجنة أيضاً بمعالجة مسائل وضع السياسات ، التي لم تعالج على النحو المناسب في برنامج الهيئة الحالي .

١٠ - وعلاوة على ذلك ، قد يكون بإمكان اللجنة في إطار متابعتها هذه المهمة في الدورات المقبلة ، أن تقدم المشورة لمؤتمر الأطراف فيما يتعلق بتنظيم العمل بشأن زيادة تطوير منهجيات قوائم الحصر .

شانيا - التقرير المرحلي المقدم من رئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ^(٣)

**الف - الانبعاثات البشرية المصدر وإزالتها
في سياق الدورات العالمية**

١١ - قبل وصف الوضع الراهن لعمل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ، بشأن وضع منهجية أو منهجيات متماثلة لتجميع قوائم حصر وطنية للانبعاثات وإزالتها ، من المهم أن ينظر إلى هذا العمل في سياقه الأوسع . ويقوم الفريق العامل العلمي (الفريق العامل الأول) التابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ، بالاطلاع بهذا العمل بالتعاون مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، بالاستناد إلى الجهد الأولية التي بذلتها هذه الأخيرة .

١٢ - وتتوقف الزيادات في تركزات غازات الدفيئة في الجو على انبعاثاتها الصافية ، أي على الفرق بين الانبعاثات وإزالتها ، وهو ما يحدث إما بصورة طبيعية وإما بفعل تدخل الإنسان . وتجري الازالة بالمصارف لكنها ليست جمیعاً واردة في قوائم الحصر الوطنية ، فأخذ المصارف هو على سبيل المثال عبارة عن عملية التفكك الضوئية الكيميائية لبعض غازات الدفيئة (الميثان وأكسيد النيتروز والأوزون ومركبات الكلوروفلوروکربون) . أما الانبعاثات المباشرة من الصناعات وحركة المرور وما إلى ذلك فهي بالمقارنة سهلة التقدير . أما الانبعاثات والإزالات بفعل الإنسان والعائد إلى الزراعة والحراجة والتغير في استخدام الأراضي وما إلى ذلك فيصعب تقاديرها ، كما لا يسهل في غالب الأحيان فصلها عما قد يحدث إذا لم يتدخل الإنسان . وعملية وضع منهجيات متماثلة لتقدير الانبعاثات والإزالات بفعل الإنسان هي عملية معقدة يصعب الاطلاع بها .

١٣ - أضف إلى ذلك أن تحليل الزيادات الماضية وتقديرات الزيادات المقبلة في تركزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي اجراءات تقتضي النظر في جميع العمليات سواء تمت بصورة طبيعية أو بفعل الإنسان . ومثل هذه التحاليل أساسية بغية الحكم على مدى ملاءمة المنهجيات التي يجري وضعها . وكان رئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ قد أكد تكرارا في العروض التي قدمها للجنة ، على الصعوبات الملزمة لمهمته وأشار إلى أنه ما لم يمكن التوفيق بين الزيادة الملاحظة في كمية ثاني أكسيد الكربون في الجو وبين تقديرات انبعاثاته من مصادرها وإزالتها بمصارفها ، يجب اعتبار تقديرات انبعاثات ثاني أكسيد الكربون بفعل الإنسان ، غير كاملة .

١٤ - وهذا الوضع هو السبب الذي يجعل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتنمية المناخ تباشر عملها بعنابة وترغب في تحليل أول سلسلة من البيانات التي ستتوصل إليها منهاجية الهيئة ، فضلاً عن التتحقق من ثبات البيانات عموماً بالمقارنة بأفضل المعلومات عن الدورات الكيميائية الأرضية الحيوية التي تنظم التركيزات الجوية لغازات الدفيئة . وسيبدأ هذا التحليل في أواخر عام ١٩٩٣ وربما أدى إلى عقد حلقة تدريسية في شباط/فبراير أو آذار/مارس ١٩٩٤ . ومن المأمول أن يتتيح هذا الامر حساب التشكك في تقديرات الانبعاثات وإزالتها ويوفر وبالتالي أساساً متيناً لمؤتمر الاطراف في مجال استخدام مثل هذه البيانات .

باء - معلومات أساسية

١٥ - مع اقتراب موعد انعقاد مؤتمر المناخ العالمي الثاني (جيبي ، ١٩٩٠) ، كان قد بات من الواضح أن منهاجية قياسية لتجميع قوائم وطني لحصر الانبعاثات ، ستكون على الأرجح مطلوبة بموجب اتفاقية مناخية تعقد في المستقبل . وقد تم برعاية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والوكالة الدولية للطاقة ، تجميع خلاصة أولية من طرق تشمل جميع غازات الدفيئة (باستثناء تلك التي يعالجها بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون) . وقد جرت مناقشة هذه الوثيقة بالتفصيل في اجتماع الخبراء بين فيهم ممثلو العديد من البلدان غير الاعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، المعقود في باريس في شباط/فبراير ، ١٩٩١ . وجرى لاحقاً اعتماد هذه الوثيقة المعروفة باسم "مشروع المنهجية" وفي شكل معدل على نحو طفيف ، في الدورة الخامسة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ (جيبي ، آذار/مارس ١٩٩١) ، باعتبار ذلك نقطة الانطلاق للمبادئ التوجيهية الصادرة عن الهيئة من أجل تجميع القوائم الوطنية لحصر انبعاثات غازات الدفيئة وإزالتها .

جيم - برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ

١٦ - أستمدت مسؤولية المضي قدماً في وضع المنهجية ، إلى الغريق العامل الأول التابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، بمساعدة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والوكالة الدولية للطاقة . وتتمثل الأهداف العامة لهذا البرنامج في ما يلي:

- (١) وضع وعقل منهاجية نظامية متفق عليها دولياً من أجل حساب الانبعاثات الوطنية وإزالتها والإبلاغ عنها ، أي منهاجية يسهل استخدامها وتكون متاحة لأي بلد يرغب في استخدامها ؛

(ب) تعزيز استخدام واسع الانتشار للمنهجية في البلدان الأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ، من خلال أنشطة التعاون التقني المختلفة ؛
(ج) إنشاء منهجيات ونظام لادارة البيانات من أجل جمع البيانات الوطنية واستعراضها والابلاغ عنها .

١٧ - إن الاداة الرئيسية لتحسين إجراءات الحساب الفردية هي فريق الخبراء . فكل فريق يعالج فئة معينة من الغازات ومصادرها (كالميثان المنبع من الفحم الحجري) ويستلمي أعضاؤه إلى أوسع مجموعة ممكنة من الخبراء على الصعيد الجغرافي . ويحدد كل اجراء حسابي الشكل الوظيفي للحساب ، لكن هناك حاجة الى أن يحدد المستخدم القييم الخامسة "لبيانات الانشطة" و"عوامل الانبعاثات" تقتضي أن يحددها المستخدم نفسه . ويجرى تحسين القيم الحاضرة لعوامل الانبعاثات أو إزالتها (أي القيم البسيطة في ظل غياب معلومات مفصلة) ، والتي تكون ذات صلة بالبلد أو المنطقة ، عن طريق استخدام النتائج التي توصلت اليها أفرقة الخبراء فضلا عن تلك الصادرة عن الدراسات القطرية والحلقات التدريبية الأقليمية .

١٨ - ومن باب الإقرار بأن قوائم الحصر تتعلق بعمليات الإزالة فضلا عن الانبعاثات ، يُبعث مؤخرا برسالة الى جميع البلدان الأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ يلتمن فيها المساعدة في تحديد المصارف المتاثرة بالإنسان والتي يمكن إدراجها في المنهجية .

١٩ - وقد بذلك قصارى الجهد لإشراك أكبر عدد ممكן من البلدان الأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في كل مرحلة من مراحل برنامج الهيئة . وفور صدور قرار الدورة الخامسة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ والقاضي بوضع مبادئ إرشادية ، وجه طلب رسمي الى جميع بلدان الهيئة بتقديم أي معلومات عن قوائم الحصر المتاحة لديها ، بصرف النظر عن المنهجية المستخدمة . وكان الغرض من هذه الممارسة الحصول على صورة شاملة للوضع بالنسبة لعمل الحصر في مختلف البلدان . وقد قدم ما يزيد على ٣٠ بلدا حتى الآن مثل هذه المعلومات .

٢٠ - وكان ممثلون عن ٤١ بلدا (و١٢ منظمة حكومية دولية وغير حكومية) قد حضروا حلقة تدريبية عقدت في جنيف في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ لمناقشة مشروع المنهجية واقتراح التحسينات عليه . وقد أوصت الحلقة من جملة أمور ، بضرورة تبسيط عرض الطريقة ، ونتيجة لذلك ستطهر المبادئ التوجيهية الصادرة عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ، في شكلين: دفتر عمل مبسط (يتضمن جميع الوحدات القياسية في برامج الحاسوب المتاحة) وكتيب مرجعي . وباستخدام دفتر العمل المبسط

وتحده يكون من الممكن تجميع قوائم الحصر الوطنية . ويتضمن الكتيب المرجعي معلومات أساسية مفصلة ، وقائمة بالمراجع بحيث يمكن على سبيل المثال تقصي منشأ عامل انبثاث خاص .

٢١ - كما طلب من جميع البلدان المنتسبة الى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ أن تعين مركزا تقنيا للاتصال يخدم دراسات الحصر . وقد استخدمت نقاط الاتصال هذه لاستعراض مواد المشروع ، فعلى سبيل المثال وزعت مجموعة برامج حوسبيّة نموذجية لحساب انبعاثات ثاني أكسيد الكربون من الطاقة ، على المراكز التقنية الوطنية التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ واستخدمت تعلیقات المراكز في عملية تنفيذ البرامج . كما شاركت بعض مراكز الاتصال الفنية الوطنية في أفرقة الخبراء المدعويين للنظر في منهجيات محددة (مثل ، انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الشائنة عن تغير استخدام الاراضي) والتوصية بالتحسينات .

٢٢ - وتعاونت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال برنامج الدراسات القطرية ، الذي تضطلع به في ١١ بلداً ناماً هي: كوت ديفوار وفنزويلا وبولندا وأوغندا وتنزانيا وغامبيا والسنغال والمغرب ونيجيريا والمكسيك والصين . وسوف تؤدي هذه الدراسات التي ستتشكل حصيلتها قوائم الحصر الوطنية المعدة وفقاً لمشروع طريقة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ، الى بناء القدرة الوطنية في مجال تجميع قوائم الحصر وتوفير التجارب الميدانية للمنهجية مما سيفضي الى زيادة تعسيفها .

٢٣ - وقد حافظت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ على ملء وثيقة مع القائمين "بالدراسة الإقليمية بشأن القضايا البيئية العالمية" الجارية والتابعة لمصرف التنمية الآسيوي الذي يضم ثمانية بلدان في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ . وكان أحد مكونات هذه الدراسات القطرية هو تجميع قائمة حصر وطنية أولية تستخدم في العديد من الحالات مشروع منهجية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بوصفها "المنهجية الحاضرة" .

٢٤ - وتوخيا لمواصلة تعزيز تبادل المعلومات في الاتجاهين ، يعتزم برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ، بقدر ما تسمح به الأموال المتاحة ، إجراء سلسلة من الحلقات التدريسية التدريبية الإقليمية يمكن لممثلي البلدان أن يتلقوا فيها إرشادات مفصلة ويكتسبوا الخبرة في استخدام مشروع المنهجية . وفي هذا السياق ، عقدت حلقة تدريسية في ساو باولو (البرازيل) في آذار/مارس ١٩٩٣ . وقد استخدمت المعلومات المرتجلة من هذه الحلقات الدراسية لزيادة تحسين مشروع المنهجية ومواد التدريب المرتبطة به على حد سواء .

دال - أهم سمات برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ

٣٥ - تقدم المبادئ التوجيهية منهجية نظامية متاحة لأي بلد يرغب في استخدامها . أما البلدان التي سبق أن وضعت منهجية مستقرة ومتماطلة فيتوقع أن تستمر في استخدام منهجيتها ، ويتمثل مكون مهم من مكونات برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ في ارساء التناسق بين طريقة الهيئة والطرق الموجودة الأخرى . وستشمل المبادئ التوجيهية فرعاً يتعلق بإبلاغ التوصيات ويشمل وصفاً للوشاقي الاضافية الداعمة التي ينبغي أن ترافق قائمة الحصر الوطنية .

٣٦ - ويجري وضع مواصفات مفصلة لخدمة قاعدة بيانات مركزية من أجل جمع قوائم الحصر الوطنية وادارتها والإبلاغ عنها ، باعتبار ذلك جزءاً من البرنامج . والغرض الرئيسي من النظام فيما يخص الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، هو تحسين منهجيات الحصر عن طريق اتاحة المقارنة بين التقديرات الوطنية المفصلة ("من القاعدة الى القمة") والتقديرات العالمية أو الإقليمية ("من القمة الى القاعدة") المستخلصة على نحو مستقل . وعلاوة على ذلك ، يهدف النظام الى ضمان إمكانية المقارنة والشفافية بالنسبة لقوائم الحصر .

هاء - الوضع الراهن وأحداث المستقبل

٣٧ - قد بدأ العمل في تصميم دفتر العمل المبسط وإعداده إعداداً فنياً . ومن المزمع الانتهاء من ذلك في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ ، وتتوقف طباعته وترجمته فيما بعد على توافر الأموال . وينبغي إعداد الكتيب المرجعي ودفتر العمل في وقت واحد ، لكن هذا العمل لم يبدأ بعد بسبب الافتقار إلى الأموال . وإذا توافرت الأموال الملائمة يمكن عندها تهيئه مسودتي دفتر العمل والكتيب المرجعي معاً ، لعملية تنقيح واسعة النطاق بحلول نهاية عام ١٩٩٣ . ويزمع عقد المزيد من الحلقات التدريبية الإقليمية لـ"أوروبا الوسطى والشرقية" (أيلول/سبتمبر أو تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٣) ، وآسيا (على أن تجرى بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وسلسلته المقترحة من الدراسات القطرية) ، وأفريقيا (على أن تقرر التواريخ والأماكن لاحقاً) .

٣٨ - وسيجري تقديم برنامج ومنهجية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ أثناء الدورة الثامنة للجنة .

ثالثا - ملاحظات الامانة على سمات برنامج الهيئة الحكومية
الدولية المعنية بتغيير المناخ

ألف - فئات المصادر والمصارف

١٩ - إن جوهر منهجية الحصر يكمن في الإبلاغ عن تقديرات انبعاثات غازات معينة وإزالتها وفقا لفئات محددة خصيصا من المصادر والمصارف . ويتمثل أحد المعايير لوضع قوائم الحصر في ضرورة أن توفر هذه الأخيرة للبلدان قاعدة لوضع السياسات والتدابير وللإبلاغ عن آثارها ، فيما يتصل بالمادة ١٤ من الاتفاقية ؛ وعليه ينبغي أن تتيح القوائم إمكانية تحديد القطاعات بما فيها إدارة الطاقة والنقل والصناعة والزراعة والحراجة والنفايات . والقائمة الواردة في المرفق الثاني اقتربتها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ من باب الاستجابة لهذا المطلب . بيد أنها لم تعتمد رسميا حتى الان . ولا تبين القائمة جميع التغيرات الموجودة للفئات: وقد يضاف المزيد من التغيرات ، حسب الاقتضاء .

٢٠ - وكما سبقت الاشارة الى ذلك ، على الأطراف في الاتفاقية التبليغ بقوائم الحصر الى الحد الذي تسمح به طاقاتها . ويوفر استخدام فئات المصادر والمصارف وسيلة للتحكمي لهذا الشاغل ، ما دام يتاح لدولة ما أن تبلغ عن تقديرات الانبعاثات على مختلف مستويات تجمع فئات المصادر ، حسب طاقاتها وتوافر البيانات لديها . وقد تستخدم تجمعات أخرى بالإضافة الى تلك المقترحة في منهجية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، شرط أن تكون محددة وموصوفة على النحو الملائم ومنسجمة بشكل واضح مع الهيكل الأساسي لفئات المصادر والمصارف .

باء - توصيات التبليغ الصادرة عن الهيئة الحكومية
الدولية المعنية بتغيير المناخ

٢١ - وفقا لتوصية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، ينبغي أن يدرج في قوائم الحصر الوطنية ، ثاني أكسيد الكربون (CO_2) والميثان (CH_4) وأكسيد النيتروز (N_2O) وأول أكسيد الكربون (CO) وأكسيد النيتروجين (NO_x) والمكونات العضوية الطيارة غير الميثانية (NMVOC) .

٢٢ - وكانت سنة ١٩٨٨ قد اختارت في الأصل بوصفها سنة التبليغ "المشاركة" ، التي ينبغي وضع قوائم الحصر من أجلها نظرا لتوافر البيانات في البلدان . ومن المستحب بالنسبة لأنشطة الحراجة والأنشطة الزراعية ، استخدام متوسط من ثلاث سنوات والاطلاع على

التقلبات من سنة الى سنة بسبب المتغيرات الاقتصادية او المناخية او غيرها حيث تكون القيم السنوية مطلوبة . أما البلدان التي قد تكون خبرت ظروفًا استثنائية من أي طبيعة أثرت على الانبعاثات فيها خلال تلك السنة ، فهي مدعوة إلى أن تبلغ عن ذلك وأن توفر التقديرات عن أقرب السنوات . أما اليوم ، وبالنظر إلى المادة ٤-٢(ب) من الاتفاقية ، فقد قامت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ببعث رسالة إلى الحكومات تشجعها فيها على تقديم قوائم الحصر لعام ١٩٩٠ ، وقد استجابت عدّة حكومات بالفعل إلى ذلك .

٣٣ - وتجدر الملاحظة في هذا الصدد بأن المادة ٤-٢ من الاتفاقية تنص على أن يجيز مؤتمر الأطراف درجة معينة من المرونة في تنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في المادة ٤-٢ للاطراف المدرجة في المرفق الأول والتي تتطلع بعملية انتقال الى الاقتصاد السوقي . ويترسم هذا الحكم بالمرونة فيما يتعلق بالسنة الأساسية لإرساء مرجع لمستويات الانبعاثات .

٣٤ - ويتوقف التماش والشفافية على توافر وثائق مفصلة بشأن الاحصائيات والطرق المستخدمة والتعاريف بانشطة محددة فضلاً عن الافتراضات الأخرى ذات الصلة . وينبغي وصف أي تباين في الطرق والافتراضات مع تلك الموجودة في الطريقة الحاضرة الخاصة بالهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ .

جيم - المنهجيات

٣٥ - إن جميع الطرق الموضعة لتقييم المصادر والمصارف من الفئات المشار إليها في المرفق الثاني ، لا تزال تشير صعوبات تقنية وعلمية كبيرة تقوم الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ بمعالجتها . وفي هذا الصدد يمكن إيجاز الحالة الحاضرة على النحو التالي:

١ - بالنسبة لبعض الفئات ، تتواجد الطرق المتقدمة والبيانات الجيدة المفضية إلى نتائج مرضية (على سبيل المثال ، في حالة حساب انبعاثات ثاني أكسيد الكربون (CO_2) من احتراق الوقود)؛

٢ - بالنسبة لفئات أخرى ، وعلى الرغم من توافر طرق جيدة ، يؤدي الافتقار إلى البيانات أو عدم التأكد منها ، إلى درجة أقل من الثقة بالنتائج (على سبيل المثال ، في حالة حساب الانبعاثات من مصادر عديدة للميثان (CH_4))؛

٣ - وبالنسبة للالفئات الباقية ، لا تتوفر حتى الآن قاعدة علمية لتحديد المنهجيات التي يعول عليها (على سبيل المثال ، حالة حساب انبعاثات

أكسيد الشترون (N_2O) من التربة أو حالة حساب الإزالت بالمصارف) . وتجدر الملاحظة بأن النمط الحالي للمنهجية يفترض أن التغير في استخدام الأراضي والتحريج هما أهم المصادر أثراً . بيد أن مصادر أخرى قد تكون مهمة وتبدل الجهد كما هو مشار إليه في الفقرة ١٨ ، لتحديد لها من أجل احتمال ادراجها في المنهجية^(٥) .

٣٦ - أما أحدى القضايا التي لم تعالج على النحو المناسب في المناقشات الدولية في الوقت الحاضر فهي توزيع انبعاثات وقود النقل الدولي ، البحري والجوي . وفي العدد الحالي من "انبعاثات ثاني أكسيد الكربون (CO_2) من الوحدة القياسية لاحتراق الطاقة" ، أدرج احتراق زيوت الوقود في قائمة الانبعاثات الوطنية لكنه دون بوصفة مجموعة فرعية مستقلة لإتاحة تعديله في المستقبل ، على أن يقرر ذلك مؤتمر الأطراف ، إن لزم الأمر .

دال - جمع بيانات الحصر وادارتها والبلاغ عنها

٣٧ - كما يستدل من الفقرة ٣٦ آنفاً ، سيكون من شأن قاعدة البيانات المركزية لجمع قوائم الحصر الوطنية وادارتها والإبلاغ عنها ، أن تسهم في تقدم الإدراك العلمي لدور غازات الدفيئة في الدورات الجوية ، والعلاقة بين التغيرات الجوية المرصودة ومصادر ومصارف الانبعاثات البشرية المصدر ، فضلاً عن تحسين نوعية البيانات . وعلى الرغم من أنه يجري وضع النظام لمملحة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ، فإن أمل واعيه هو أن يستطيع مؤتمر الأطراف الافادة منه ما أن تحدد عملية تنقيح المعلومات وما يرافقها من مقتضيات . وعليه ، يركز تصميمه العقلي على المرونة وسهولة الاستعمال والملاعة .

رابعا - الأدوار المحتملة للهيئات الفرعية
المنشأة بموجب الاتفاقية

٣٨ - ينبغي أن تكون منهجية قوائم الحصر ملائمة ، أي أن تقوم على آخر ما استجد من معرفة عملية وتقنية ، كما ينبغي أن تفي البيانات الناشئة عنها باحتياجات أحكام الاتفاقية والاطراف فيها . وستكون هناك حاجة إلى تنقية المعلومات التقنية ، مثل عوامل الانبعاثات ودقة مصادر البيانات والافتراضات وإدراج الفازات الإضافية ومعايير الشفافية والتماثل والتماسك ، فضلا عن مقارنة مستويات الإنبعاثات والإزالت المبلغ عنها بالمعلومات الواردة من مصادر أخرى . كما ينبغي لقوائم الحصر أن تعكس النتائج الواردة من أنشطة التنفيذ المشتركة ، المقدرة وفقاً لمعايير يضعها مؤتمر الاطراف (انظر الوثيقة A/AC.237/35) . ونتيجة لذلك ، تتطور طرق تحسين المنهجيات ومحملاتها ، ولا سيما بقدر ما يكون تجميع بيانات الحصر لإرساء اتجاهات عالمية وتقديم فعالية المقاييس ، هو المقصود . وي ينبغي تقييم امكانية التطبيق العملي لهذه المنهجيات وتقديم الإرشاد للاطراف التي تواجه صعوبة في استخدامها . وتتجدر الملاحظة بأن إمكانية التطبيق العملي آثاراً شتى تتصل على سبيل المثال بسهولة الاستخدام أو بالقدرة على تقييم الآثار المجمعة الشاملة للتدابير المستخدمة للحد من انبعاثات غازات الدفيئة . والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية مؤهلة بموجب وليتها (المادة ٩) لأن تضطلع بالمهام المذكورة أعلاه وتستطيع الاعتماد على هيئات أخرى مثل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ .

٣٩ - وستلعب قوائم الحصر دوراً رئيسياً في المعلومات التي تقدمها الاطراف كيما تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ (المادة ١٠) . والمطلوب من البيانات الواردة في قوائم الحصر أن تقدم للهيئة وسائل تقييم الآثار المجمعة الشاملة لإجراءات التي اتخذتها الاطراف واستعراض مدى ملاءمة الالتزامات التي تعهدت بها الاطراف المدرجة في المرفق الأول . وقد تشترك الهيئة الفرعية للتنفيذ في تنقية معايير الشفافية والتماثل والتماسك فضلا عن التأكيد من أن البيانات الوطنية المقدمة تأخذ على النحو الواجب ، جميع هذه الأمور في اعتبارها .

٤٠ - وقد يكون نظام قاعدة البيانات المركزية الذي تمنعه الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ، ملائماً لكلاً الهيئتين الفرعيتين المنشأتين بموجب الاتفاقية . وعليه يمكن التفكير في إقامة تعاون وثيق بين الهيئتين الفرعيتين والهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (انظر الفقرة ٤٦ أدناه) .

٤ - وتجدر الملاحظة بأنه إذا أريد الحصول على صورة شاملة للانبعاثات والازالات العالمية للفازات التي تؤثر على المناخ ، يجب مراعاة أرقام انبعاثات الهالوكربونات (مثل مركبات الكلوروفلوروكربون ورابع كلوريد الكربون) وبدائلها فضلا عن أكاسيد الكبريت ، عند تقييم التطورات العالمية . ويجري رصد بعض هذه الفازات من خلال اتفاقيات دولية أخرى ولا سيما بروتوكول مونتريال للهالوكربونات والبروتوكولات التابعة "للاتفاقية المتعلقة بتلوث الهواء بعيد المدى عبر الحدود" لمركبات الكبريت ، كما تنص هذه الاختيارة على مكافحة انبعاثات أكاسيد النيتروجين . وبإمكـان الهيئة الفرعية للمـشـورـةـ العـلـمـيـةـ وـالـتـكـنـوـلـوـجـيـةـ اـسـدـاءـ الـمـشـورـةـ بـشـانـ معـالـجـةـ الفـازـاتـ التي لا تـشـمـلـهـاـ قـوـائـمـ الـحـصـرـ الـوطـنـيـةـ بـمـوجـبـ الـاـتـفـاقـيـةـ .

خامساً - أسئلة مطروحة للنظر من قبل اللجنة

٤٢ - يعالج برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتنمية المناخ القضايا التقنية المتعلقة بوضع منهجية لقواعد الوطنية لحصر انبعاثات غازات الدفيئة وإزالتها . بيد أنه ، رغبة في إعداد اتفاق في الوقت المناسب بشأن المنهجيات المتماثلة للعرض على مؤتمر الأطراف الأول ، قد يكون من المفيد للجنة أن تنظر في أسئلة أثيرت في عمل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتنمية المناخ ، المتصل بالقواعد الوطنية لحصر غازات الدفيئة . وقد حددت الأمانة بعض هذه الأسئلة التي يتناولها النقاش في الفقرات التالية وتقدم في كل حالة منها بعض الاعتبارات ذات الصلة . وليس المقصود من هذه الأسئلة توجيه انتقاد لبرنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتنمية المناخ ، بل الاشارة إلى نقاط يمكن لها لهذا البرنامج أن يغير فيها من آراء اللجنة . وسيتضمن التقرير أي استنتاجات تتوصل إليها اللجنة في نظرها هذه الأسئلة وترسل هذه الاستنتاجات إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتنمية المناخ .

٤٣ - السؤال ١ . ما هي الآثار التي تنشأ إذا لم تكن المنهجيات قد وضعت بالكامل في الوقت المناسب لإجراء عملية الاستعراض الأول بموجب الاتفاقية؟ يتوقع وضع اللمسات الأخيرة على بعض المبادئ التوجيهية بحلول حزيران/يونيه ١٩٩٤ ، وقد تناول مبادئ أخرى بعد مؤتمر الأطراف الأول فقط . وحسب المعدل الحالي للتصديقات ، يتوقع أن تكون الأطراف المدرجة في المرفق الأول قد أنجزت وعرضت قوائمها في النصف الثاني من عام ١٩٩٤ . ويمكن أن تكون اللجنة راغبة في أن تعرف ما هي الآثار التي ستترتب على هذه الحالة الانتقالية بالنسبة للاستعراض الأول لامم عالمات . وفي هذا السياق ، يمكن متابعة الدورات التي تمطلع بها الهيئتان الفرعيتان كما ينبغي (انظر الوثائقين A/AC.237/33 و A/AC.237/36)

٤٤ - السؤال ٢ . هل أخذت شروط امكانية التطبيق العملي في الاعتبار على نحو كافي ، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية؟ يسند النهج الذي اعتمدته برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتنمية المناخ ، كما هو موصوف في الفقرة ٣٩ ، إلى مبدأ فئات المصادر والمصارف ، الذي يجيز للدول تقديم التقارير وفقاً للتزاماتها بموجب المادة ١-٤ ، لكنه يأخذ في الاعتبار أيضاً مختلف مستويات التعقيدات التي تعرّض توافر البيانات الوطنية والبشرية الأساسية والقوى العاملة وهلم جرا . وفيما يتعلق ببعض الغازات فقد اقتربت طرق بسيطة لحساب الانبعاثات والازالات الوطنية لتعويض عن الافتقار إلى بيانات مفصلة والى مهارة منهجية . وسيجري اصدار دفاتر عمل مبسطة تقدم مختصرات لجميع الطرق الحاضرة من أجل تقييم انبعاثات غازات الدفيئة وإزالتها .

وتتضمن هذه الكتب الدراسات تعليمات موجزة ومستقلة وبسيطة ، وتقدم المعلومات الضرورية لاداء الحسابات يدويا والابلاغ عن النتائج . وسوف توضع برامج حواسيب ميسرة للمستعمل فيما يتعلق بأهم الفازات وفئات المصادر والمصارف . وقد تكون اللجنة راغبة في التعليق على ملامة الشهج الذي اتخذته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ فيما يتعلق بامكانيات التطبيق العملي ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية .

٤٥ - السؤال ٣ . كيف يمكن تيسير الاطلاع الكامل على عمل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ؟ يجري بذلك الجهد - وهذه المذكورة أحدها - لزيادة تدفق المعلومات بين برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ واللجنة . وسيتم عرض برنامج الهيئة أثناء الدورة الثامنة للجنة . والوثائق التقنية متاحة للوفود المهتمة التي ستتوفر لها في الدورة أيضا فرصة اللقاء بخبراء الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ . وقد أرسلت الأمانة علاقات عمل وثيقة مع وحدة الدعم التقني للفريق العامل الأول والتابعة للهيئة ، بغية موافقة التقدم الذي أحرزه البرنامج . ولنـ كـانت شـبـكة واسـعـة منـ خـبـراءـ الـوطـنـيـيـنـ مشـتـرـكـةـ فـيـ الـعـمـلـ مـنـ خـلـالـ الـهـيـةـ الـحـكـوـمـيـةـ الـدـولـيـةـ الـمـعـنـيـةـ بـتـغـيـرـ الـمـنـاخـ ،ـ فـقـدـ تـكـوـنـ لـدىـ أـعـضـاءـ الـلـجـنـةـ رـغـبـةـ فـيـ التـاكـدـ مـنـ أـنـ الـخـبـرـاتـ الـتـقـنـيـةـ ذـاـتـ الـصـلـةـ فـيـ بـلـدـاهـمـ قـدـ أـخـذـتـ فـيـ الـحـسـبـانـ فـيـ مـجـالـ الـعـمـلـ الـمـتـمـلـ بـقـوـائـمـ الـحـصـرـ .ـ وـقـدـ تـقـرـرـحـ الـلـجـنـةـ طـرـقاـ لـتـعـزـيزـ تـدـفـقـ الـمـعـلـومـاتـ ذـاـتـ الـصـلـةـ مـنـ الـهـيـةـ الـحـكـوـمـيـةـ الـدـولـيـةـ الـمـعـنـيـةـ بـتـغـيـرـ الـمـنـاخـ إـلـىـ وـفـوـدـ الـلـجـنـةـ .ـ

٤٦ - السؤال ٤ . كيف يمكن توسيع عنصر التعاون التقني وتنسيقه مع مبادرات التدريب الجارية الأخرى؟ حسبما جاء عليه الوصف في الفقرات من ٢٢ إلى ٢٤ ، تشمل أنشطة عنصر التعاون التقني لبرنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، حلقات تدaron تدريبية وطنية واقليمية ودراسات قطرية . وتبذل الجهد للتنسيق بين أنشطة بناء القدرات هذه وتلك التي تتطلع بها منظمات دولية أخرى والأمانة المؤقتة للاتفاقية . وقد يكون لدى اللجنة اقتراحات تهدف إلى تعزيز التعاون الدولي المتعلق بالتدريب كما قد تكون راغبة في تشجيع المانحين الثنائيين أو المتعدد الأطراف لتقديم الدعم التقني والمالي بغية اصدار قوائم الحصر وعقد حلقات التدaron التدريبية .

٤٧ - السؤال ٥ . هل سيكون أي نظام مركزي لجمع بيانات الحصر وادارتها والابلاغ عنها ، اذا نفع مباشر لمؤتمر الاطراف؟ في ضوء الفقرات ٢٦ و ٢٧ و ٢٩ ، يمكن القول بأن نظاما مركزا لجمع بيانات الحصر وادارتها والابلاغ عنها يمكن من وجهة نظر علمية/تقنية ، ان تستخدمه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية لتقديم

حالة المعرف العلمية المتصلة بتغير المناخ وإعداد التقديرات العلمية لآثار الاجراءات المستخدمة في مجال تنفيذ الاتفاقية . كما قد يكون مثل هذا النظم قيماً بالنسبة إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ بغية تقييم الآثار العالمية المترتبة على الاجراءات التي اتخذتها الاطراف عملاً بالاتفاقية ، حسبما تكون الطريقة التي جمعت بها المعلومات للاغراض العالمية والطريقة التي تتبعها ملاحقة الاتجاهات العالمية . وعلاوة على ذلك ، يتعين على النظام الوفاء باشتراطات معينة بوجوب الاتفاقية ، كالاحكام المتعلقة بالسرية . وقد يكون أي نظام مركزي ذو فائدة غير مباشرة لمؤتمر الاطراف وذلك بتزويده بالبيانات التي يضع على أساسها التحليلات والتقييمات الشاملة لتنفيذ الاطراف للاتفاقية . وإذا كان هناك شعور بأن مثل هذا النظم مفيد لمؤتمر الاطراف ، فقد ترغب اللجنة في الاسهام في وضعه وتنظيمه وادارته . وبالنظر لهذه القضية ، قد تود اللجنة معالجة أدوار الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والهيئة الفرعية للتنفيذ .

٤٨ - السؤال ٦ . هل ينبغي ادراج الانبعاثات الوقود من وسائل النقل الدولي ، البحري والجوي في قوائم الحصر الوطنية؟ كما سبق شرحه في الفقرة ٣٦ ، يعتبر تحصيص هذه الانبعاثات بين البلدان أمراً بادي الصعوبة . وقد تنظر اللجنة وبالتالي فيما إذا كان ينبغي لمؤتمر الاطراف أن يضع اجراء لتحصيص مثل هذه الانبعاثات بين البلدان ، وإذا رأت ذلك ، فعليها أن تنظر في التوصية بنوع التدبير الواجب اتخاذه .

٤٩ - السؤال ٧ . ما هي الآثار المترتبة على التشكيك قبل إقرار اتخاذ فئات معينة من المصادر والمصارف كقاعدة لرسم السياسات؟ إن رداءة حفظ السجلات والافتقار إلى المعلومات الاحصائية والفهم المحدود لطبيعة الموارد والمصارف وحجمها ، تؤدي إما إلى المغالاة في تقدير الانبعاثات وإما إلى بخسها حقها في التقدير . وقضية التشكيك في بيانات الحصر وعدم دقتها ، قد أشير إليها في الفرعين الثاني والثالث . وسيكون من الواجب أن تؤخذ في الاعتبار جوانب التشكيك في أرقام الانبعاثات عند تقييم التقدم المحرز في سبيل هدف الاتفاقية . وسيكون من شأن المبادئ التوجيهية للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، توفير المشورة لتقليل وقياوى أوجه التشكيك في تقدير المصادر والمصارف ، بقدر الإمكان . وقد تنظر اللجنة بنوع خاص في آثار التشكيك بالنسبة لقياس فعالية التدابير المستخدمة عملاً بالمادة ٤(١) و(ب) عند نظرها في معايير التنفيذ المشترك .

٥٠ - السؤال ٨ . ما هو معدل التواتر في إبلاغ عن قوائم الحصر الوطنية؟ يقضي نص الاتفاقية بتحديث قوائم الحصر بصورة دورية . بيد أنه لما كانت قوائم الحصر جزءاً من مجموعة المعلومات التي ستبلغها الاطراف عملاً بالمادة ١٢ ، فلا يمكن النظر في معدل

التواءات لتحديث هذه القوائم على نحو منعزل ، بل يتبعين مراعاة الجداول الزمنية المختلفة كما هي مبينة في المادة ٥-١٢ . فوضع قوائم الحصر كل سنة أمر قابل للتطبيق تقنيا إلا أنه مهدى للوقت وباهظ التكلفة ؛ ومن هذا المنظور ، يمكن أن يكون اعتماد جداول زمنية متفرقة لغات المصادر والمصارف ، أمرا عمليا . وقد تنظر اللجنة وبالتالي في تواءات تلقي هذه القوائم حسب حاجة مؤتمر الاطراف للاضطلاع بمهامه .

٥١ - السؤال ٩ . هل ترى اللجنة حاجة إلى نقل الأولويات إلى المرحلة التالية من برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ؟ بذلك الجهد للفوائد بمقتضيات المنهجيات المتماثلة والمقبولة عالميا والقائمة على أفضل المعارف العلمية المتاحة . وستقدم الاتفاقيات والمبادئ التوجيهية المقترحة بشأن الإبلاغ ، أسلوباً لمقارنة التقديرات الوطنية المختلفة منها ، وضمان الشفافية ، باعتبار أن للبلدان الخيار في إعداد قوائم الحصر الخاصة بها ، مستخدمة إما المنهجية التي اقترحها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ وإما طريقتها الخامسة في التقييم . وتتيح دينامية البرنامج إجراء تحسينات متواصلة في البيانات الأساسية الضرورية وفي طرق التقييم والإبلاغ . وقد تكون اللجنة راغبة في إبداء رأيها بشأن النهج الذي اتخذته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، وفي الإشارة إن لزم الأمر إلى اشتراطات إضافية لتنظر فيها الهيئة . ولعل اللجنة تبحث فيما إذا كانت ترى حاجة إلى تحويل الأولوية إلى المرحلة المقبلة من البرنامج . ويمكن للمقترحات المتعلقة بمجالات العمل أن تشمل العناية بضبط المنهجيات وأمانة التعبير عن التشكيك ، فضلاً عن استخدام بيانات الحصر الوطنية لتحسين تقديرات الانبعاثات العالمية . وعلى سبيل المثال ، تركز الرسالة الموجهة من رئيس اللجنة إلى رئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ترتكيزا خاصا على المصارف: وقد سبق لـ(انظر الفقرة ١٨) . بيد أنه ينبغي الإدراك بأن مقدرة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ على الاستجابة للجنة قد تكون خاضعة لقيود توافر الموارد .

الحواشي

- (١) تشير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ في العادة إلى برنامجها الخامس بوضع منهجية للقواعد الوطنية لحصر انبعاثات غازات الدفيئة وإزالتها ، على أنه "البرنامج المعنى بوضع منهجية للقواعد الوطنية لحصر صافي انبعاثات غازات الدفيئة" . وقد أشير إليه في هذه المذكرة بتعبير "برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ" .
- (٢) إن منهجيات تقييم فعالية التدابير للحد من انبعاثات غازات الدفيئة وتنشيط إزالتها ، كما هو مشار إليه في المادة ٣-٧(د) والتي تستعمل على بيانات الحصر ، تناقشها الوثيقة A/AC.237/36 المعنية باستعراض المعلومات .
- (٣) تقرير مرحلبي قدمه بتاريخ ٥ تموز/يوليه ١٩٩٣ رئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، إلى الأمين التنفيذي لشؤون الإعلام في اللجنة .
- (٤) انظر المرفق الثاني .
- (٥) من المهم التمييز بين المصادر والخزانات ؛ انظر المادة ١ من الاتفاقية (في التعريف) . وليست الخزانات مدرجة في منهجية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ .

المرفق الأول

* الوثائق التقنية الجارية بشأن المنهجيات

- ١ - الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ . أعمال حلقة دراسية بشأن القوائم الوطنية لحصر انبعاثات غازات الدفيئة ومصارفها ، جذيف ، ٦-٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١ .
- ٢ - المبادئ التوجيهية الصادرة عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ من أجل إعداد القوائم الوطنية لحصر صافي انبعاثات غازات الدفيئة والإبلاغ عنها ، المجلد الأول: دفتر عمل وبرامج حوسيبة مبسطة . أعدته أمانة الفريق العامل الأول التابع لبرنامج العمل المشترك بين الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، آب / أغسطس ١٩٩٣ .
- ٣ - تقرير مرحلتي عن برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ/منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، المعنى بوضع منهجية للقوائم الوطنية لحصر صافي انبعاثات غازات الدفيئة ، الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ - الدورة الثامنة/الوثيقة ١٠ ، الدورة الثامنة ، هراري ، زimbabwi ، ١١-١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ .
- ٤ - التقرير النهائي عن الحلقة التدريبية بشأن القوائم الوطنية لحصر غازات الدفيئة: * الشفافية في التقييم والإبلاغ ، الجزءان الأول والثاني ، براكتل ، ١

* يمكن الحصول على الوثائق المذكورة من العنوان التالي:

IPCC national contact addresses أو

IPCC secretariat, c/o World Meteorological Organization

Case Postale 2300, 1211 Geneva 2, Switzerland

Telephone: 41 (22) 7308 215/254/284

Fax: 41 (22) 733 1270

Telex: 414199 OMM CH

أو

IPCC Working Group I Technical Support Unit

Meteorological Office, Hadley Centre (Rm. H202)

London Road, Bracknell, Berkshire, RG12 2SY, United Kingdom

Telephone: 44 (344) 856615/856888

Fax: 44 (344) 856912

Telex: 849801 WEABKA G

تشرين الاول / اكتوبر ١٩٩٣ . أعده برنامج العمل المشترك بين الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، والمعني بالقواعد الوطنية لحصر انبعاثات غازات الدفيئة ،أمانة الفريق العامل الاول التابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، برلين ، نيسان / ابريل ١٩٩٣ .

٥ - القوائم الوطنية التمهيدية لحصر غازات الدفيئة ، والمقدمة عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ: استعراض مفصل ، الجزء الثالث . ورقة مقدمة في حلقة دراسية للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، بشأن القوائم الوطنية لحصر غازات الدفيئة: الشفافية في التقديم والإبلاغ ، برلين ، ١ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٩٣ . أعدها برنامج العمل المشترك بين الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، والمعني بالقواعد الوطنية لحصر انبعاثات غازات الدفيئة ،أمانة الفريق العامل الاول التابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، برلين ، نيسان / ابريل ١٩٩٣ .

٦ - منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي . تقرير انبعاثات غازات الدفيئة ومصارفها . التقرير النهائي الصادر عن اجتماع خبراء منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، باريس ، ٢١-٢٨ شباط / فبراير ١٩٩١ . أعد للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ؛ وُنُقح في آب / أغسطس ١٩٩١ .

المرفق الثاني

فئات المصادر والمصادر للقوائم الوطنية لحصر غازات الدفيئة ، والتي
أوصى بها برنامج الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ

(١) NMVOC	CO	NO ₂	N ₂ O	CH ₄	CO ₂	فئات المصادر/ الإنبعاثات
-----------	----	-----------------	------------------	-----------------	-----------------	--------------------------

مجموع (صافي) الإنبعاثات الوطنية

أولاً - جميع أوجه الطاقة (احتراق
الوقود وانتاجه ونقله
وتخزينه وتوزيعه)

ألف - الأنشطة المتعلقة
باحتراق الوقود

صناعات توليد
الطاقة وتحويلها

(ب) الصناعة (ISIC)

النقل

الأنشطة التجارية/
المؤسسية

السكن

الزراعة/الحراجة

أنشطة أخرى

الكتلة الإحيائية المحترقة
- لتوليد الطاقة (ج)

المبرق الثاني (تابع)

(١) NMVOC	CO	NO ₂	N ₂ O	CH ₄	CO ₂	فئات المصادر / الانبعاثات
						باء - انتاج الوقود ونقله وتخزينه وتوزيعه
						النفط الخام والغاز ال الطبيعي
						الفحم الحجري
						ثانيا - عمليات انتاج مناعية أخرى (ISIC)
						ألف - المواد الكيميائية
						باء - المنتجات المعدنية غير الفلزية
						جيم - أنواع أخرى (ISIC)
						ثالثا - استخدام المذيبات والمنتجات ال الأخرى
						رابعا - الزراعة
						ألف - التخمر المعوي
						باء - الغضلات الحيوانية
						جيم - زراعة الأرز

المرفق الثاني (تابع)

(١)	NMVOC	CO	NO ₂	N ₂ O	CH ₄	CO ₂	فئات الممادر/ الإmissions
	-	-	-	-	-	-	دال - الأراضي الزراعية
							هاء - احتراق الغضلات الزراعية
							واو - احتراق السفنانا
							خامسا - التغير في استخدام الأراضي
							ألف - قطع الغابات
							باء - تحويل المراعي إلى أراضي زراعية
							جيم - إقامة المزارع
							دال - قطع الأخشاب/الغابات المدارية
							هاء - إهمال الأراضي المدارية
							سادسا - الخدمات العامة
							ألف - مطارح النفايات
							باء - معالجة مياه المجاري
							جيم - خدمات أخرى

مصدر وحواشি المرفق الثاني

المصدر: الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ، " Preliminary IPCC national GHG inventories: in-depth review, part III" (Bracknell, 1983) p. 93.

الحواشى: تشير الوائلة (-) الى أن المادة غير قابلة للتطبيق .

(أ) NMVOC مكونات عضوية طيارة غير ميثانية .

(ب) ISIC التصنيف الصناعي الدولي الموحد .

(ج) CO₂ ثاني أكسيد الكربون المنتبعث من احتراق الكتلة الإحيائية ، ينبغي تقديره لكن دون إدراجه في مجموع فئات الطاقة . وإذا نشأت إنبعاثات صافية لثاني أكسيد الكربون (أي من الاستخدام غير المستمر للطاقة الإحيائية) ، فسوف يظهر ذلك في فئة التغير في استخدام الأراضي .
